



كتاب دوري رقم (٣) لسنة ٢٠١٤

بشأن معالجة بعض الصعوبات في تطبيق تعليمات الهيئة رقم ٣ لسنة ٢٠١٤

بشأن عمال النقل البري

إيماء الى مذكرة اللجنة الفنية الدائمة رقم ١٢١ لسنة ٢٠١٤ المعتمدة بتاريخ ٢٠١٤/٩/٨ بشأن معالجة ما تلاحظ للصندوق من وجود بعض الصعوبات في تطبيق تعليمات الهيئة رقم ٣ لسنة ٢٠١٤ بشأن معالجة بعض حالات الخاضعين لإحكام القرار الوزاري ٥٥٤ لسنة ٢٠٠٧ من عمال النقل البري .

بانه عند مطالبة أصحاب السيارات بإحضار شهادة بيانات عن السيارة المملوكة لهم وكذا تحديد تاريخ ضبط السيارة من عدمه وتاريخ تسليم اللوحات فيتم الرد من ادارة المرور بأنه يتعذر على المرور تحديد موقف ضبط السيارة بعد تسليم اللوحات وذلك لعدم وجود الملف وخصوصا بالنسبة للسيارة التي مضى عليها وقت طويل على تسليم لوحات ويتم الإفادة من جانب ادارة المرور بتاريخ تسليمه اللوحات من واقع دفتر ١٠٧ مع تعذر إثبات ضبط السيارة لعدم وجود الملف وجارى البحث عن الملف مما يشكل صعوبة للمكتب في تطبيق تعليمات ٣ لسنة ٢٠١٤ . ولما كان ان التطبيق العملي لتعليمات الصندوق رقم ٣ لسنة ٢٠١٤ بشأن معالجة بعض حالات الخاضعين لإحكام القرار الوزاري ٥٥٤ لسنة ٢٠٠٧ من عمال النقل البري قد أسفرت عن معوقات عملية في قيام ادارة المرور بالإفادة بتاريخ ضبط السيارة مسيرة بدون ترخيص نظرا لكون ملف السيارة غير موجود وجارى البحث عنه او يتعذر تحديد تاريخ الضبط لحرق ادارة المرور رغم ثبوت قيام أصحاب هذه السيارات بتسليم اللوحات لادارة المرور في تاريخ سابق ولما كان ان تسيير السيارات بعد قيام أصحابها بتسليم اللوحات احتمال غير وارد ومن ثم فان مطالبة أصحاب السيارات بإفادة ادارة المرور بضبط السيارة من عدمه بعد تسليم اللوحات يعد عائقا في استفادة أصحاب تلك السيارات من الاستفادة بالإعفاء من قيمة الاشتراكات المحددة عن سياراتهم اعتبارا من انتهاء الترخيص لسياراتهم او من تاريخ تسليم اللوحات نظرا للأسباب الواردة من إدارة المرور.

المقرر
محمد سعيد
عازي

رئيس اللجنة
علاء

لذلك يراعى الآتى:-

١ — في حالة انتهاء ترخيص السيارة أو تسليم اللوحات للسيارة مع إفادة إدارة المرور بتعذر الإفادة بتاريخ ضبط السيارة مسيرة لفقد الملف أو لحريق إدارة المرور يتم التجاوز عن شرط الإفادة بضبط السيارة .
وبالتالي إفادة أصحاب السيارات بالإعفاء من الاشتراكات عن هذه السيارات اعتباراً من تاريخ تسليم اللوحات .

٢- في حالة انتهاء الترخيص للسيارة او تسليم اللوحات وتعذر الإفادة عن ضبط السيارة مسيرة بدون ترخيص من إدارة المرور لأي سبب آخر خلاف حالة فقد ملف السيارة أو لحريق إدارة المرور يتم إلزام أصحاب تلك السيارات بكافة الاشتراكات المستحقة عن سياراتهم حتى تاريخ تقديمهم لإنهاء سياراتهم بمكتب التأمينات المختصة.

* يعمل بهذا الكتاب اعتباراً من تاريخ صدوره وعلى الإدارة العامة للشئون الإدارية إبلاغ هذا الكتاب لمن يلتزم بتنفيذه

تحریر افی ۱۳ / ۱۱ / ۲۰۱۴

أعضاء اللجنة

رئيس الصندوق

رئيس اللجنة

(أ/أمال عبد الوهاب محمد)

5. 11/15

فيما الشروع الى
الاجراءات

[illegible]